

جمعية
لهم للتوعية الصحية
والرعاية المنزلية



جمعية
لهم للتوعية الصحية
والرعاية المنزلية



سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين
وآلية التأكد من استحقاق المستفيد



تمثل المساعدات المادية والعينية المقدمة للمستفيدين من خدمات جمعية لهم للتوعية الصحية والرعاية المنزلية، رافداً مهماً من روافد الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجمعية ويحتاجها هؤلاء المستفيدون من خلال قنوات متعددة لعل الأهم فيها أسرة المريض التي هي النواة للفرد حضانة وتنشئة ورعاية وانتماءاً.

الأهداف:

- ❖ تقديم خدمات الرعاية الصحية والتوعوية لمرضى الرعاية المنزلية وأسرتهم.
- ❖ رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمريض وأسرته.
- ❖ مساعدة أسر المرضى المحتاجة وحمايتهم من العوز وبذل ماء الوجه للآخرين.
- ❖ الاهتمام بأسر مرضى الرعاية المنزلية المعوزة التي لا تمكنها ظروفها الاجتماعية من طلب المساعدة وذلك بالبحث والتحري عنها وبحث حالتها والتوصية بتقديم المساعدة لها.

المهام:

- ❖ تقديم المساعدة الدائمة لمرضى الرعاية المنزلية وأسرتهم المحتاجة أو التي لا يوجد لها عائل أو دخل كاف أو يوجد لها عائل ولكن لا يستطيع إعالتها لتقدمه في السن أو لمرضه أو غير ذلك.
- ❖ مساعدة المرضى وأسرتهم في حالة الكوارث بتقديم المساعدة اللازمة لهم.
- ❖ تقديم المساعدة الصحية لمن يحتاجها من مرضى الرعاية المنزلية.
- ❖ من باب المسؤولية المجتمعية تقدم الجمعية خدمات الإسكان لمرضى الرعاية المنزلية المسجلين بالضمان الاجتماعي بالتعاون مع الإسكان التنموي والمساعدات الموسمية مثل مساعدات رمضان ومساعدات الشتاء والصيف ومساعدات الطلبة والطالبات والعديد وغيرها من المساعدات والتي تهدف إلى تعزيز الوضع الاقتصادي للأسرة المحتاجة وذلك في الحالات التي تتعرض ميزانية هذه الأسرة إلى مزيد من المصروفات.
- ❖ استقبال ما يزيد من أهل الخير من أنواع المساعدات النقدية والعينية وإيداعها إما في حساب الجمعية أو في مستودعاتها , ليتم توزيعها على المحتاجين حسب الضوابط المعمول بها في الجمعية.

أنواع المساعدات :

١. خدمات مساندة
٢. خدمات طبية وعلاجية.
٣. إعانات عينية.

المادة (١) تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية.

هو كل مريض رعاية منزلية وأسرته سواء كانوا فقراء أو معوقين أو ما يدخل في حكمهم من المحتاجين وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة.

المادة (٢) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

١. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية، أو مقيم إقامة نظامية أو تأشيرة زيارة نظامية.
٢. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة خدماتها.
٣. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.
٤. توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صُرفت له بغير وجه حق، وفي حال امتثاله لذلك يتم اللجوء للجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

المادة (٣) المتطلبات من المستفيدين :

١. صورة الهوية، أو الإقامة أو الجواز.
٢. إثبات مقر السكن (عقد الايجار – فاتورة الكهرباء).
٣. إثبات نوع الحالة (تقرير طبي حديث من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية).
٤. إثبات مقدار الدخل (كشف بنكي بأخر ٦ شهور) وتعريف بالراتب (إن وجد).
٥. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة.

المادة (٤) برامج المساعدات :

١/ برنامج الرعاية الصحية:

يعتبر برنامج الرعاية الصحية الدائمة من أكبر برامج الجمعية حيث أن المستفيد يستفيد من جميع المساعدات الطبية والعلاجية بما ينسجم مع الحالة ونوعية مرضها.

٢/ الخدمات المساندة :

ويأتي هذا البرنامج في المرتبة الثانية حيث تقدم الجمعية الأجهزة والمعينات والمستلزمات التي يحتاجها المرضى ومراجعة المستشفيات والمراكز الطبية المتخصصة والنقل الاسعافي من وإلى المستشفيات.

٣/ البرامج التوعوية:

تقديم التوعية والإرشاد للمرضى وأسرهم.

٤/ برنامج الفحوصات الطبية:

تقدم من خلال هذا البرنامج الفحوصات الطبية للمستفيدين من خلال شركائنا من المعامل الطبية والمستشفيات والمستوصفات الخاصة اما بتحمل التكلفة كاملة أو الحصول على نسبة خصم تصل الى ٥٠٪.

٥/ برنامج المساعدات الطلابية

يعنى هذا البرنامج بمساعدة الطلاب من مرضى الرعاية المنزلية من حيث توفير المستلزمات المدرسية من ملابس وحقيبة مدرسية والسعي لإعفاء الطلاب من أي رسوم دراسية (إن وجدت).

٦/ برنامج المساعدات الصحية:

يعنى هذا البرنامج بتوفير العلاج للمريض ويندرج العلاج المجاني ايضاً ضمن هذه المساعدات للمستفيدين على حد سواء وتشمل إلى جانب مرض الروماتيزم الأمراض المزمنة المصاحبة للمرض كالضغط والسكر وأمراض الكلى، والإعاقة الجسدية والأمراض المزمنة الأخرى، إضافة الى صرف الدواء المجاني.

المادة (٥) إلغاء ملفات المستفيدين:

أولاً: يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية:

- ❖ إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.
- ❖ إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة , أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة أو الخاصة.

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً في الحالات التالية:

- ❖ إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد.
- ❖ إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.
- ❖ إذا ثبت للجمعية تلاعب في المعلومات والمستندات المقدمة.

ثالثاً : يلغى الملف مؤقتاً في الحالات التالية :

- ❖ عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة.
- ❖ عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان.

رابعاً :

لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.

المادة (٦) رفع المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أقل من الميزانية فيتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وان ارتفعت مساعدة بعضهم عن اثني عشر ألف ريال.

المادة (٧) خفض المساعدات:

إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أكثر من ميزانية الجمعية فيتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتتقصر المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وان قلت المساعدة عن ستة ألف ريال.

المادة (٨) آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة:

إن الجمعية الخيرية لرعاية مرضى الروماتيزم تحرص على التأكد من استحقاق المستفيد لما تقدمه من خدمات؛ لكي يتسبب ذلك في منع مستفيد آخر هو أحق بهذه الخدمة التي تقدمها الجمعية.

هذه الخدمات التي تقدمها الجمعية وتحتاج إلى التأكد من استحقاق المستفيد، هي كما يلي:
خدمات توفير الأدوية -

-خدمات إجراء عمليات تغيير المفاصل لمرضى الروماتيزم والعمليات المرتبطة بالأمراض الروماتيزمية.

- خدمات اجراء عمليات السمنة-
- خدمات العلاج الطبيعي-
- خدمات مراجعة المستشفيات وعمل التحاليل الطبية والأشعة (مساعدة)-
- خدمات الدعم النفسي والاجتماعي-

الأهداف:

- تحسين جودة حياة مرضى الروماتيزم
- ❖ التخفيف على المرضى من الأعباء المالية التي يتحملونها
- ❖ رفع المستوى الاجتماعي والاقتصادي للمريض وأسرته.
- ❖ مساعدة أسر المرضى المحتاجة وحمايتهم من العوز وبذل ماء الوجه للآخرين.
- ❖ الاهتمام بأسر مرضى الروماتيزم المعوزة التي لا تمكنها ظروفها الاجتماعية من طلب المساعدة وذلك بالبحث والتحري عنها وبحث حالتها والتوصية بتقديم المساعدة لها.

رحلة المستفيد بالجمعية:

١. استقبال المريض من قبل إدارة المستفيدين
٢. التحويل للباحثة الاجتماعية
٣. إجراءات قبول المريض
٤. تعميم تقديم الخدمة للمريض

أنواع الدعم المقدم من الجمعية للمستفيد:

المساعدات الرعوية:

- توفير الأدوية
- إجراء العمليات
- العلاج الطبيعي
- الخدمات المساندة
- توفير السكن لمرضى الروماتيزم المسجلين بالضمان الاجتماعي بالتعاون مع الإسكان التنموي.

المساعدات التنموية:

- برنامج الدراسة الجامعية لمرضى الروماتيزم
- برنامج تدريب المرضى

- برنامج تدريب أسر المرضى
- برنامج تدريب الكوادر الصحية الوطنية للعناية بمرضى الروماتيزم.

إجراءات الحصول على المساعدات:

- التسجيل بالبوابة الإلكترونية وتعبئة الاستبيان
- ارفاق تقرير طبي حديث بالحالة.
- أن يكون مشخص بأحد الأمراض الروماتيزمية
- أن يكون من ذوي الدخل المحدود
- الخطة العلاجية

شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

١. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية، أو مقيم إقامة نظامية.
٢. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة خدماتها.
٣. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.
٤. توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صُرفت له بغير وجه حق، وفي حال امتثاله لذلك يتم اللجوء للجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

المتطلبات من المستفيدين :

١. صورة الهوية، أو الإقامة.
٢. إثبات مقر السكن (عقد الايجار – فاتورة الكهرباء).
٣. إثبات نوع الحالة (تقرير طبي حديث من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية).
٤. إثبات مقدار الدخل (كشف بنكي بأخر ٦ شهور) وتعريف بالراتب (إن وجد).
٥. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة.

آلية التحقق:

١. دراسة قياس بيئة المريض وأسرته.
 - الحالة الصحية
 - الحالة النفسية والاجتماعية
 - الحالة الاقتصادية
- بناء على نتائج الدراسة يتم تحديد نوع الدعم.

٢. تقوم الجمعية بعمل دراسة اجتماعية للمستفيد للتأكد من أهليته لتلقى الخدمة
٣. التأكد من استكمال المعاملة مالياً وإدارياً
٤. التعاميد التي تصدر من الإدارة التنفيذية لكل حالة
٥. سند استلام الخدمة
٦. التواصل مع المستفيد للتأكد من استلام الخدمة
٧. التقرير الإحصائي الإلكتروني عن الخدمات

هذه الآلية قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك

المادة (٩) تعديل اللائحة:

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك.

الاعتماد

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الثاني بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠ م

رئيس مجلس الإدارة

أ.د/ محمد بن أحمد حمزة عُمير

